

131 من 841 | شرح كتاب المنتقى | المناسك | رمي جمرة العقبة

يوم النحر وأحكامه | صالح الفوزان | الفقه

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب الملتقى في الأحكام الشرعية من كلام لخير البرية صلى الله عليه وسلم. للعلامة مجد الدين ابن تيمية الحرانى رحمة الله. ادش مئة وواحد وثلاثون - 00:00:00
بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد قال المؤلف
رحمه الله تعالى وعن عبد الله مولى اسماء عن اسماء رضي الله عنها - 00:00:20

انها نزلت ليلة جمع عند المذلفة فقامت تصلي فصلت ساعة ثم قالت يابني هل غاب القمر قلت لا فصلت ساعة ثم قالت يابني هل
غاب القمر قلت نعم - 00:00:40

قالت فارتحلوا فارتحلنا ومضينا حتى رمت الجمرة ثم رجعت فصلت الصبح في منزلها فقلت لها يا هناته ما ارانا ام كافر يا هناته ما
ارانا الا قد غلسنا قالت يابني - 00:00:59

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن للضعن متفق عليه الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله هذا الحديث
فيه الرخصة للضعف من النساء والاطفال ان ينصرفوا من مذلفة - 00:01:22
اخر الليل ويرموا جمرة العقبة نظرا لضعفهم فهذا هذه رخصة بالانصراف من مذلفة بعد منتصف الليل قولها غاب القمر قمر يختلف
غيابه لكن في وقتها كان القمر يغيب في منتصف الليل - 00:01:53

فلذلك رصده ولكن التحديد بعد منتصف الليل يجوز للضعف ومن في حكمهم ان ينصرفوا من مذلفة قبل الزحمة ويرموا جمرة
العقبة نعم فقلت لها يا هناته ما ارانا الا قد غلسنا غلسنا يعني صيفنا بصلوة الفجر. نعم - 00:02:29

قالت يابني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذن للضعن متفق عليه. اذن للظعن يعني للنساء جمع ضعينة اي المرأة لان لانها بحاجة
الى الرخصة نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث به مع اهله الى مني يوم النحر - 00:03:01
فرموا الجمرة مع الفجر. رواه احمد نعم وهذا مثل الحديث الذي قبله انه رخص او اذن للضعفاء ان ينصرفوا من مذلفة قبل الفجر
نعم وباب النحر والحلق والتقصير وما يباح عندهما - 00:03:31

نعم النحر نحر الهدي ادي التمتع والقران ثم الحلق التقصير مناسك من مناسك الحج نعم باب النحل والحلق والتقصير وما يباح
عندهما وما يباح عند الحلق والتقصير يباح التحلل الاول - 00:03:58

يباح التحلل الاول الذي لا تحل معه النساء الثاني اذا استكمل المناسك هل له كل شيء حتى النساء؟ نعم عن انس رضي الله عنه ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي مني - 00:04:28

فاتى جمرة العقبة ورمها ثم اتي منزله بمنى ونحر ثم قال للحلق خذ واشار الى جانبه الايمان ثم الایسر ثم جعل يعطيه الناس. رواه
احمد ومسلم وابو داود نعم. وعن انس رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتي مني - 00:04:51
اتى مني بعد مذلفة. نعم. فاتى جمرة العقبة فرمها اول ما اول ما يصل الى مني يرمي جمرة العقبة بقية مني
نعم ثم اتي منزله بمنى ونحر - 00:05:20

ثم اتي منزله بمنى عند الخير منزله كان في الخير اللي هو محل المسجد الان نعم اتي منزله في منى ونحر ونحر هديه هدي لانه كان

قارنا عليه الصلاة والسلام نحر هدي القرآن. نعم - 00:05:40

ثم قال للحلاق خذ واشار الى جانبه الايمن ثم الايسر. فيه دليل على انه يبدأ بالحلق بالجانب الايمن من الرأس. نعم واشار الى جانبه الايمن ثم الايسر ثم جعل يعطيه الناس - 00:06:05

يعطي شعر رأسه الناس من اجل التبرك به لانه شعر الرسول صلى الله عليه وسلم منفصل عن الرسول صلى الله عليه وسلم فيوزعه عليهم وهذا خاص بالرسول صلى الله عليه وسلم - 00:06:25

انه يتبرك بشعر رأسه ومن فصل من جسده عليه الصلاة والسلام من العرق ونحوه خاص بالرسول لانه مبارك واما من عاداه فلا يتبرك بشيء مما يتصل به قال هذا خاص بالرسول صلى الله عليه وسلم - 00:06:43

نعم ثم جعل يعطيه الناس رواه احمد ومسلم وابو داود وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين - 00:07:14

قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين قال وللمقصرين متفق عليه نعم هذا فيه دليل على ان الحلق افضل من التقصير - 00:07:35

لانه دعا للمحلقين ثلاث مرات ودعا للمقصرين مرة واحدة دل على ان الحلق افضل من التقصير نعم يعني في النسخ نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:07:56

لبد رأسه واهدى فلما قدم مكة امر نساءه ان يحللن قلنا ما لك انت لم تحل قال اني قلدت هدي ولبدت رأسى فلا احل حتى احل من حجتي واحلق رأسى. رواه احمد - 00:08:21

النبي صلى الله عليه وسلم قدم معه بالهدي من المدينة. ساق الهدي من خارج الحرم والذي يسوق الهدي من خارج الحرم لا يحل من احرامه حتى ينحر هديه يوم العيد - 00:08:46

او بعده وهكذا فعل النبي صلى الله عليه وسلم لم يحلق حتى نحر هديه قال تعالى ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله ومحله هو الحرم المكان واما في الزمان في يوم العيد وما بعده. نعم - 00:09:04

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لبد رأسه واهدى فلما لبد رأسه يعني شعر شعر رأسه كبده يعني جمعه وعمل معه شيء يربطه وضع عليه شيئا يربطه عن عن الشعث نعم - 00:09:28

نم رأسه واهدى فلما قدم مكة امر نساءه ان يحللن قلنا ما لك انت لم تحل قال اني قلدت هدي ولبدت رأسى فلا احل حتى احل من حجتي واحلق رأسى. رواه مسلم - 00:09:58

نعم اذن لنسائه ان يحلل آن يحللن لما ادينا العمرة ما ادينا العمرة امرهن بالحلل لانه لماذا انت لم تحل قال لاني لا احل الحراج فمن ساق الهدي من - 00:10:20

من الحل الى الحرم فلا يحلق حتى ينحر هديه نعم فلا احل حتى احل من حجتي واحلق رأسى. رواه احمد. نعم. وهو وهو دليل على وجوب الحلق نعم وجوب الحلق لانه نسك - 00:10:47

فانه من مناسك الحج نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس على النساء الحلق انما على النساء التقصير رواه ابو داود والدارقطني - 00:11:10

الحلق للرجال فقط وهو افضل من التقصير واما النساء فليس لها حلق. لا يجوز للمرأة ان تحلق رأسها. ولا ان تجزه وانما تقصر منه للاحلال من الاحرام قدر انمله قد رأى ملهم الرؤوس - 00:11:28

الظفائر ان كان مظفورة وان كان غير مظفورة فانها تجمعه وتقص من رأسه قدر انملة فقط وهذا فيه دليل على ان المرأة توفر شعر رأسها لانه جمالها فالنساء الذين يعيشن بشعور رؤوسهن - 00:11:52

يقصصن شعور رؤوسهن ان هذا لا يجوز لهن نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رميتم الجمرة فقد حل لكم كل شيء الا النساء - 00:12:14

التحلل الاول اذا رمى الجمرة حل له كل شيء من محظورات الاحرام كل شيء من محظورات الاحرام الا النساء وهذا ما يسمى بالتحلل الاول فإذا طاف وسعي - 00:12:39

هذا التحلل الثاني يحل له كل شيء حتى زوجته. نعم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رميت الجمرة فقد حل لكم كل شيء الا النساء فقال رجل والطيب - 00:13:05

فقال ابن عباس اما انا وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يضمح رأسه بالمسك افطيب ذلك ام لا؟ رواه احمد كل شيء اذا رمى جمرة العقبة الا له كل شيء الا النساء - 00:13:24

ومن ذلك الطيب يحل له حلوا له لانه من محظورات الاحرام فإذا رمى الجمرة وقد حل فإذا طاف وسعي فقد حل التحلل الكامل الذي يبيح له امرأته نعم وعن عائشة رضي الله عنها قالت - 00:13:45

كنت اطيب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ان يطوف بالبيت بطيب فيه مسک متفق عليه نعم المحرم يتطيب قبل الاحرام هذا من سنن الاحرام انه يتطيب - 00:14:08

كان النبي صلى الله عليه وسلم يتطيب قبل ان يحرم ثم يتطيب مرة ثانية بعد ان يحل من احرامه كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتطيب اذا حل من احرامه وهذا سنة نعم - 00:14:29

ويوم النحر قبل ان يطوف بالبيت بطيب فيه مسک متفق عليه اذا تحللت تحلل الاول انحلت له محظورات الاحرام ما عدا النساء نعم وللنمسائي طيب رسول الله صلى الله عليه وسلم لحرمه حين احرم - 00:14:50

ولحله بعدها رمى جمرة العقبة قبل ان يطوف بالبيت ايه نعم يتطيب المحرم يسنن يتطيب قبل الاحرام ثم اذا حل من احرامه يتطيب مرة ثانية لانه يعلقه العرق ووقت الاحرام وقت - 00:15:13

لأنهم كانوا يحرمون من آآ من آآ عند المدينة من ذي الحليفة بينه وبين مكة ثمانية ايام للراحة فيلعق ويعلّقهم العرق والغبار فلذلك كانوا يتطيبون قبل الاحرام ويتطيبون بعد الاحرام. لأن الطيب الذي قبل الاحرام زال اثره - 00:15:35

علم محله العرق والغبار نعم باب الافاضة من منى للطواف يوم النحر نعم باب الافاضة من منى للطواف يوم النحر نعم اذا رمى الجمرة يوم النحر فانه ينزل الى مكة من منى - 00:16:04

يطوف ويُسْعى طواف وسعي الحج نعم عن ابن عمر رضي الله عندهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افاض يوم النحر ثم رجع فصلى الظهر بمنى. متفق عليه. افاض يعني طاف للافاضة - 00:16:30

يوم النحر ضحى ثم رجع من مكة وصلى الظهر بمنى ونزل بها ايام التشريق. نعم ثم رجع فصلى الظهر بمنى متفق عليه وفي حديث جابر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم انصرف الى المنحر - 00:16:53

فنحر ثم ركب فافاض الى البيت فصلى الظهر بمكة مختصر من مسلم تلقت الرواية هل صلى الظهر في مكة بعد ان قضى طواف السعي او صلاتها في منى على روایتين والله اعلم - 00:17:18

والحاصل انه يجوز انه يصلى الظهر بمكة ويُجْوز ان يصلحها بمنى. نعم باب ما جاء في تقديم النحر والحلق والرمي والافاضة. بعضها على بعض اي نعم يجوز ان يقدم والتسلاسل - 00:17:42

انه يرمي ثم يحلق ثم ينزل الى مكة ويطوف ويسعى. هذا هذا الترتيب مستحب واذا قدم بعضها على بعض جاز ذلك انه ما سُئل في يوم النحر عن شيء قدم ولا اخر الا قال افعل - 00:18:05

ولا حرج يجوز ان اذا افاض من منى او اذا افاض ان ينزل الى مكة ويطوف ويسعى قبل رمي الجمرة ويُجْوز العكس ان يرمي الجمرة ثم ينزل الى مكة وهكذا - 00:18:30

يجوز ان يحلق رأسه قبل الرمي ويُجْوز ان يؤخره ما سُئل عن شيء في يوم النحر قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج. نعم باب ما جاء في تقديم النحر والحلق والرمي والافاضة بعضها على بعض - 00:18:47

عن عبد الله ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم واتاه رجل يوم النحر وهو واقف عند الجمرة فقال يا رسول الله

حلقت قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج - 00:19:09

نعم. واتى اخر فقال اني ذبحت قبل ان ارمي. قال ارم ولا حرج واتى اخر فقال اني افضت الى البيت قبل ان ارمي فقال ارمي ولا حرج نعم هذا دليل على ان الترتيب - 00:19:27

غير واجب بين مناسك الحج يوم النحر وانه يجوز ان يقدم بعضها على بعض نعم ما سئل عن شيء قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج. نعم وفي رواية عنه - 00:19:46

انه شهد النبي صلى الله عليه وسلم يخطب يوم النحر فقام اليه رجل فقال كنت احسب ان كذا قبل كذا ثم قام اخر فقال كنت احسب كذا قبل كذا حلقت قبل ان انحر - 00:20:05

القت قبل ان ارمي وابنها ذلك فقال النبي صلى الله عليه وسلم افعل ولا حرج لهن كلهن فما سئل يومئذ عن شيء الا قال يومئذ يعني يوم النحر. نعم. فما سئل يومئذ عن شيء الا قال افعل ولا حرج - 00:20:24

متفق عليهما نعم النبي صلى الله عليه وسلم خطب في عرفة خطبة عربة وخطب يوم النحر ديننا هذه خطب الحج نعم ولمسلمين في رواية فما سمعته يسأل يومئذ عن امر - 00:20:45

ما ينسى المرء او يجهل من تقديم بعض الامور قبل بعضها وابنها الا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم افعلوا ولا حرج هذا يوم النحر يعني مناسك وعلى الترتيب المستحب - 00:21:09

انه يرمي ثم يحلق ثم ينزل الى مكة ويطوف ويصلي هذا الترتيب المستحب واذا خالفه وقدم بعضه على بعض فهذا جائز افعل ولا حرج ما سئل عن شيء قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج - 00:21:31

حتى ان رجلا قال يا رسول الله لم اشعر سعيت قبل ان اطوف قال افعل ولا حرج نعم وعن علي رضي الله عنه قال جاء رجل فقال يا رسول الله - 00:21:59

حلقت قبل انحر قال انحر ثم اتاه اخر فقال يا رسول الله اني افضت قبل ان احلق قال احلق او قصر ولا حرج. رواه احمد يعني بعد الافاضة احلق او قصر بعد الافاضة ولا حرج. نعم. وفي لفظ اني افضت قبل ان احلق قال احلق او قصر - 00:22:16

لا حرج قال وجاء اخر فقال يا رسول الله اني ذبحت قبل ان ارمي. قال ارم ولا حرج. رواه الترمذى الترمذى وصححه. نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:22:41

قيل له في الذبح والحلق والرمي. والتقديم والتأخير. فقال لا حرج في التقديم والتأخير بين هذه المناسك نعم. وفي رواية سأله رجل فقال حلقت قبل ان اذبح. قال اذبح ولا حرج - 00:23:00

وقال رميت بعد ما امسيت قال لا حرج نعم بعد ما امسيت يعني بالليل رمي جمرة العقبة بالليل لان المساء تابع لما قبله فيجوز ان يؤخر الرمي يعني بعد آآآ يبدأ بعد الزوال بعد العصر - 00:23:21

بعد المغرب بعد العشاء الى اخر الليل كله هذا يدخل في المساء وهذا في توسيعة على الناس عن الزحمرات والتکاثر عند الجمرة الوقت واسع ولله الحمد نعم وقال رميت بعد ما امسيت فقال لا حرج. رواه البخاري وابو داود وابن ماجة والنسائي. وفي رواية قال - 00:23:45

قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم زرت قبل ان ارمي. زرت يعني للافاضة يسمى طواف الزيارة ويسمى طواف الافاضة نعم زرته قبل ان ارمي قال لا حرج. قال حلقت قبل ان اذبح. قال لا حرج. قال ذبحت قبل ان - 00:24:14

ارمي قال لا حرج رواه البخاري ما سئل عن شيء قدم او اخر في هذا اليوم يعني يوم النحر الا قال افعل ولا حرج نعم باب استحباب الخطبة يوم النحر - 00:24:39

اي نعم عن الهرماس ابن زياد قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب الناس على ناقته العظباء يوم الاضحى بمنى. رواه احمد وابو داود نعم خطب في عرفة وفي منى - 00:24:56

وفي منى بعد النزول من مزدلفة هذه تسمى الخطبة الحج وقد جمعها الشيخ كيفنا الشيخ عبد الله بن حميد رحمة الله سماها خطب

حجۃ الوداع جمعها في كتاب نعم رأیت النبي صلی الله علیه وسلم يخطب الناس على ناقته العظباء - [00:25:21](#)

يوم الاضحی بمنی رواه فيه الخطبة على على الراحلة يخطب على شيء مرتفع سواء خطب على منبر او خطب على الراحلة يكون على شيء مرتفع لأن هذا أبلغ في البيان. نعم - [00:25:47](#)

رواه احمد وابو داود وعن ابی امامۃ رضی الله عنہ قال سمعت خطبة النبي صلی الله علیه وسلم بمنی يوم النحر. رواه ابو داود نعم و عن عبدالرحمن ابن معاذ التیمی قال خطبنا رسول الله صلی الله علیه وسلم ونحن بمنی - [00:26:08](#)

ففتحت اسماعنا حتى كنا نسمع ما يقول ونحن في منازلنا نعم خطب النبي صلی الله علیه وسلم في مسجد الخیف عندما يعني مكان الخیف ما كانه کالیوم فيه مسجد لكن في مكان للخیر - [00:26:33](#)

قطب صلی الله علیه وسلم في منزله صوته سمع في جميع من هذا من معجزاته صلی الله علیه وسلم ومن خواصه نعم فطفق يعلمه مناسکهم حتى بلغ الجمار فووضع اصبعيه السبایتین ثم قال بحصی الخذف - [00:26:53](#)

وقال بحصی القذف يشير صلی الله علیه وسلم الى حجم حصاة والجمرة انها قدر ما يقذف على الاصابع فلا يكون کبارا ولا يكون صغارا بل يكون بمقدار يعني يقولون اقل من الحمص بقليل - [00:27:21](#)

اقل من الحمص بقليل وفوق البندق وهو شيء يصنع من الطین الحر يرمی به الصید. نعم ثم امر المهاجرين فنزلوا في في مقدم المسجد وامر الانصار ان يسجد مني يعني - [00:27:43](#)

اللي هو الخیر. نعم. ثم امر المهاجرين فنزلوا في مقدم المسجد. وامر الانصار فنزلوا من وراء المسجد. ثم نزل الناس بعد ذلك نعم المهاجرون والانصار لهم فظل على غيرهم من الصحابة - [00:28:08](#)

المهاجرون الذين هاجروا من مکة الى المدينة فرارا بذینهم والانصار الذين استقبلوا رسول الله صلی الله علیه وسلم اوهم وواسوهم في المدينة نعم ثم نزل الناس بعد ذلك رواه ابو داود والنمسائي بمعناه - [00:28:27](#)

وعن ابی بکرۃ رضی الله عنہ قال خطبنا النبي صلی الله علیه وسلم يوم النحر فقال اتدرون اي يوم هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سیسمیه بغير اسمه - [00:28:51](#)

قال اليه يوم النحر قلنا بلى قال اي شهر هذا قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سیسمیه بغير اسمه فقال اليه ذا الحجۃ قلنا بلى قال اي بلد هذا - [00:29:12](#)

قلنا الله ورسوله اعلم فسكت حتى ظننا انه سیسمیه بغير اسمه فقال اليه ذا البلد قلنا بلى قال وانما امرت ان اعبد رب هذه البلد يعني مکة اما البلد نعم قال - [00:29:34](#)

فان دمائكم واموالكم عليکم حرام کحربة يومکم هذا في بلدکم هذا الى يوم تلقون ربکم الا هل بلغت قالوا نعم قال اللهم اشهد فليبلغ الشاهد الغائب - [00:29:53](#)

ورب مبلغ اوی من سامع نعم حربة دماء المسلمين اعظم من هذه الحرمات حتى ان اعظم من من الكعبۃ المشرفة دم المسلم اعظم من حربة الكعبۃ واعظم من حربة منی ومن حربة عرفة ومن - [00:30:16](#)

دم المسلم من يقتل مؤمنا فجزاؤه جهنم خالدا فيها فغضب الله علیه ولعنه واعد له عذابا عظیما فدم المسلم حرام اشد التحریم لا يجوز الاعتداء عليه لا يجوز ان تسفك دماء المسلمين - [00:30:39](#)

بید مسلمین مثلهم اما ان تسفك بید الكفار ما بعد الكفر ذم. اما ان تسفك دماء المسلمين او احد من المسلمين بدون حق فهذا جرم عظیم عند الله سبحانه وتعالی - [00:31:04](#)

ان دماءکم واموالکم واعراضکم عليکم حرام کحربة يومکم هذا بشهرکم هذا الاهل بلغت نعم الا هل بلغت؟ قالوا نعم. قال اللهم اشهد اللهم اشهد عليهم اني بلغتهم - [00:31:24](#)

نعم فليبلغ الشاهد الغائب. يبلغ الحاضر الغائب. الشاهد يعني الحاضر تبلغ الحاضر الغائب وهذا بدليل على نقل آآ الخطب المفيدة والاحکام الشرعیة لمن لم يحضر هذا من البلاغ نعم فرب مبلغ او عام سامع - [00:31:46](#)

او عى يعني افهم رب مبلغ لم يحضر افهم من الحاضر نعم فلا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض لا ترجعوا بعدي كفارا هذا دليل ان قتلى المسلم كفر لكنه كفر دون كفر ليس كفرا مخرجا من الملة - [00:32:12](#)

لكنه كبيرة عظيمة من كبار الذنوب حيث سماه النبي صلى الله عليه وسلم كفرا نعم ولا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض. رواه احمد والبخاري باب نعم هذا دليل على ان دم المسلم - [00:32:38](#)

على ان قتله المسلم بغير حق انه كفر دون الكفر المخرج من الملة. نعم باب اكتفاء القارن لنسكه بطواف واحد وسعي واحد نعم تدخل العمرة في الحج فيكفي يقارن تدخل العمرة في الحج للقارن فيكفيهما طواف واحد وسعي واحد - [00:32:58](#) نعم باب اكتفاء القارن لنسكه بطواف واحد وسعي واحد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قرن بين حجه بين حجته وعمرته - [00:33:27](#)

اجزأه اهما طواف واحد. رواه احمد وابن ماجة نعم. وفي لفظ من احرم بالحج والعمرة اجزأه طواف واحد وسعي واحد منهمما. حتى يحل منها جميع نعم رواه الترمذى وقال هذا حديث حسن غريب - [00:33:45](#)

وفي حسن وغريب غريب يعني رواه واحد غريب ما رواه منفرد بروايته شخص واحد نعم وقد يكون صحيحًا الحديث يكون صحيحًا ولو كان غريبا نعم وفيه دليل على وجوب السعي - [00:34:08](#)

ووقوف التحلل عليه. فيه دليل وفيه دليل على وجوب السعي ووقوف التحلل عليه نعم على وجوب السعي وانه نسك من مناسك الحج والعمرة وانه يتوقف تحلل من الاحرام على على الاتيان بالسعي - [00:34:34](#)

فلو لم يأتي بالسعي لم يجوز له ان يتحلل نعم وعن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع فاھلنا بعمره - [00:34:56](#)

ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اھلنا يعني احرمنا. نعم فاھلنا بعمره ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان معه هدي بل يهل بالحج مع العمرة - [00:35:15](#)

يعني قارنا نعم. ثم لا يحل حتى يحل منها جميعا اذا ذبحها هديه نعم فقدمت وانا حائض ولم اطف بالبيت ولا بين الصفا والمروة فشكوت ذلك اليه فقال انقضى رأسك - [00:35:33](#)

وامتنشطي واهلي بالحج ودع العمرة قالت ففعلت يعني دعيها يعني ادخل العمرة مع الحج تكون قارنة بدل ما هي ممتنعة اذا ضايف اذا احرم ممتنعا وضايفه الوقت فانه يحرم بالحج - [00:35:55](#)

آآ ويدخله على العمرة ويكون قارنا وهذا ما حصل لعائشة لما حاضت وضايفها الوقت نعم قبل ان تؤدي العمرة لما رأى ان تحول تمنعها الى قران نعم فلما قضينا الحج - [00:36:17](#)

ارسلني مع عبدالرحمن ابن ابي بكر الى التنعيم فاعتمرت الحت على النبي صلى الله عليه وسلم قالت ان قومي يرجعون لحج وعمره وانا ارجع بحج فقط الرسول اراد ان يقعها ان عمرتها التي مع الحج - [00:36:39](#)

التي قرنتها مع منهج تكفي فما اقتنعت بذلك ترید ان ان تأتي بعمره مستقلة فطيب خاطرها صلى الله عليه وسلم ارسلها مع اخيها عبد الرحمن ابن ابي بكر الى التنعيم لانه ادنى حدود الحرم - [00:37:00](#)

فاحرمت من التنعيم بعد الحج احرمت بعمره بعد فهذا فيه دليل على جواز العمرة بعد الحج والدليل على ان العمرة يحرم بها من الحل ولا يحرم بها من الحرم ودليل على ان المرأة تحتاج الى المحرم ولو كانت المسافة قريبة - [00:37:24](#)

ارسل معها اخاه عبد الرحمن نعم فلما قضينا الحج ارسلني مع عبد الرحمن بن ابي بكر الى التنعيم فاعتمرت فقال هذه مكان عمرتك قالت فطاف الذين كانوا اهلوا بالعمرة بالبيت - [00:37:48](#)

وبين الصفا والمروة ثم حلوا ثم قدموا مكة وهم ممتنعون طافوا وسعوا وحلوه ثم يستقبلون الحج فيحرمون يوم التروية للحج يفصلون بين الحج والعمرة بتحلل نعم. فطاف الذين كانوا اهلوا بالعمرة بالبيت وبين الصفا والمروة ثم حلوا. ثم طافوا طافا اخر بعد ان رجعوا - [00:38:08](#)

من منى بالافاضة هذا طواف الاباظة وركن من اركان الحج. نعم واما الذين جمعوا الحج والعمرة فانما طافوا طوافا واحدا. متفق عليه. نعم الذين جمعوا بين الحج والعمرة يعني قرروا - [00:38:43](#)

وبين الحج والعمرة يطوفون طوافا واحدا لها ويسعون سعيا واحدا لها نعم وعن طاووس عن عائشة رضي الله عنها انها اهلت بعمره فقدمت ولم تطف بالبيت حين حاضت فنسكت المناسك كلها - [00:39:00](#)

وقد اهلت بالحج وقال لها النبي صلى الله عليه وسلم يوم النفر يسعك طوافك لحجك وعمرتك نعم لكنها لم تقتنع بذلك وطلبت ان تأتي بعمره بعد الحج فارسلها مع اخيها عبد الرحمن - [00:39:24](#)

الى التنعيم واحرمت منه بعمره بعد الحج نعم. وقال لها النبي صلى الله عليه وسلم يوم النفر يسعك طوافك طوافك لحجك وعمرتك فابت فبعث بها مع عبد الرحمن الى التنعيم. يوم النفر يعني يوم النفر من مكة الى المدينة. نعم - [00:39:51](#)

فبعث بها مع عبد الرحمن الى التنعيم فاعتمرت بعد الحج رواه احمد ومسلم نعم وعن مجاهد عن عائشة رضي الله عنها حاضت بسرف فتطهرت اسم مكان على طريق آآ على طريق مكة من المدينة - [00:40:14](#)

قريب من مكة الشريف قريب من مكة نعم عن عائشة انها حاضت بسرف فتطهرت بعرفة فقال لها رسولك طهرت يعني انقطع دمها في عرفة نعم فتطهرت بعرفة فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:40:38](#)

يجزى عنك طوافك بالصفا والمروة عن حجك وعمرتك رواه مسلم نعم القارن يكفيه طواف واحد وسعي واحد لان العمرة تدخل في الحج نعم وفيه تنبية على وجوب السعي في في الحديث تنبية على وجوب السعي - [00:40:58](#)

انه ركن من اركان الحج الا يكفي الطواف بالبيت نعم باب المبيت بمنى ليالي مني ورمي الجمار في ايامها نعم المبيت بمنى ليالي مني واجب من واجبات الحج الا للمعذور - [00:41:22](#)

او للذين اه للسقاة والرعاة الذين يخدمون الحجاج فلا يلزمهم المبيت وكذلك الجنود اللي اه يحرصون الامن ويحتاجون الى انهم لا يبيتون في مني يسقط عنهم مبيت في مني واجب من واجبات الحج يسقط - [00:41:44](#)

مع العذر نعم وباب المبيت بمنى ليالي مني ورمي الجمار في ايامها في ايام مني يعني المبيت في مني ليالي مني هذا واجب من واجبات الحج الا للمعذور ورمي الجمار في ايام مني بعد الظهر - [00:42:07](#)

في المساء يبدأ من الظهر نعم الى اخر الليل كله وقت للرمي. نعم عن عائشة رضي الله عنها قالت افاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من اخر يوم حين صلى الظهر - [00:42:29](#)

ثم رجع الى مني فمكث بها ليالي ايام التشريق. ففاض صلى الله عليه وسلم يعني طاف طواف الافاضة اول ما جاء من عرفة وبات في مزدلفة نزل بعد طلوع الشمس - [00:42:47](#)

وذهب وبعد طلوع الشمس ورمي الجمرة ثم ذهب الى مكة ضحى وطاف بها وسعي ثم عاد الى مني وصلى بها الظهر واقام بها ايام التشريق. نعم فمكث بها ليالي ايام التشريق - [00:43:08](#)

يرمي الجمرة اذا زالت الشمس اذا زالت الشمس ولا يرمي ايام التشريق ما يرمي قبل زوال الشمس دخول وقت الظهر هذا شيء متقرر عند اهل العلم وردت به الاحاديث الصحيحة - [00:43:29](#)

لكن وجد من بعض المدعين للعلم من يقول يجوز يجوز آآ الرمي ليلا ونهارا ولا وقبل زوال الشمس وهذا غلط سنة الرسول فاصلة في هذا لكن يتوجهونها او لا يعلمونها - [00:43:49](#)

فيتحملون الحجاج في هذا يأتونهم بالرمي قبل الزوال املونا الحجاج الذين غرروا بهم هذا المسألة خطيرة لا يجوز للانسان ان يفتي بغير علم ويتحمل الناس نعم يرمي الجمرة اذا زالت الشمس - [00:44:10](#)

الشمس يترصدون ويتحينون لو كان فيه رخصة رخص لهم ان يرموا قبل زوال الشمس لكن حبسهم حتى زالت الشمس فرموا الجمرة باذنه صلى الله عليه وسلم يجيئنا من يدعي العلم ويقول لا ما يجوز الرمي ليلا ونهارا ولا حد له - [00:44:32](#)

في زوال الشمس نعم كل جمرة بسبع حصيات. يرمي كل جمرة بسبع حصيات سبع لابد من سبع لا تنقص عن السبع. نعم كل جمرة

بسع حصيات يكبر مع كل حصاة - 00:44:55

احب ان يكبر مع كل حصاة ويرميها رمي ما يضعها في الحوض بل يرميها يرفع يده ويكبر ثم يرميها في الحوض نعم ويقف عند الاولى وعند الثانية يقف للدعاء اذا رمي الجمرة الاولى - 00:45:17

وهي الصغرى وذهب الى الوسطى فانه يقف في الطريق بينهما ويستقبل القبلة ويدعو ويدعوه حتى قالوا بمقدار سورة البقرة نعم ويقف عند الاولى وعند الثانية وكذلك اذا رمي الثانية وهي الوسطى - 00:45:39

ثم ذهب الى الكبرى يقف طريق بينهما ويستقبل القبلة ويدعو نعم فيطيل القيام ويتصدر. نعم. يطيل القيام. نعم ويتصدر ويرمي الثالثة. لا يقف عندها. جمرة الكبرى يرميها ولا يقف ولا يدعوها بعدها - 00:46:04

لان العبادة انتهت نعم رواه احمد وابو داود عن ابن عباس رضي الله عنهم قال استأذن العباس رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيت بمكة ليالي مني من اجل سقايته - 00:46:27

فاذن له متفق عليه عباس اما الرسول صلى الله عليه وسلم متکفل بسقاية الحجاج من زمزم يقوم عليها وعنه ناس يزعبون بالدلاء ويصبون للحجاج ويشربون فهذا من عمله الذي يقوم به رضي الله عنه كانوا - 00:46:46

توازعين من اعمال الحج. بعضهم عنده الرفادة وهو اطعام الحجاج بعضهم عنده آساية وهي عند العباس نعم متفق عليه ولهم مثله من حديث ابن عمر وعن ابن عباس رضي الله عنهم قال رمي رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمار حين زالت الشمس - 00:47:10

رواه ازالة الشمس يعني في ايام التشريق وهو القدوة صلى الله عليه وسلم لانه قال خذوا عنى مناسككم فهو ما رمي الا بعد ما زالت الشمس ولا رخص لاحد ان يرمي الا بعد الزوال يوم - 00:47:39

اا ايام التشريق نعم رواه احمد وابن ماجة والترمذى وعن ابن عمر رضي الله عنهم قال كنا نتحين فاذا زالت الشمس رميها. فتحين يعني ننتظر نتهين يعني ننتظر يوم ايام التشريق الى ان تزول الشمس - 00:47:57

ثم نرمي الجمار نعم كنا نتحين فاذا زالت الشمس رميها رواه البخارى وابو داود وعن ابن عمر رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا رمي الجمار مشى اليها - 00:48:21

وراجعا. رواه الترمذى وصححه. يعني ولا يركب وهذا افضل ما في شك انه افضل الا اذا احتاج الى الركوع فلا بأس ان يركض. نعم. وفي لفظ عنه انه كان يرمي الجمرة يوم النحر راكبا - 00:48:41

وسائل ذلك ماشيا ويخبرهم ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يفعل ذلك رواه احمد يرمي جمرة العقبة يوم العيد راكبا. واما في ايام التشريق كان يرميها ماشيا بينها نعم - 00:48:59

وعن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهم انه كان يرمي الجمرة الدنيا بسع حصيات سالم ابن عبد الله ابن عمر. نعم عن سالم عن ابن عمر انه كان يرمي الجمرة الدنيا بسع حصيات. ابن عمر يعني ان اباه ابن عمر كان يرمي - 00:49:19

الجمرة الدنيا بسع حصيات يكبر مع كل حصاة نعم ثم يتقدم فيسهل ويقوم مستقبل القبلة طويلا ويدعو ويرفع يديه ثم يرمي الوسطى ثم يأخذ ذات الشمال فيسهل فيقوم مستقبل القبلة - 00:49:41

ثم يدعوه ويرفع يديه ويقوم طويلا ثم يرمي الجمرة ذات العقبة من بطن الوادي ذات العقبة لان الجمرة الكبرى كانت في جبل يصعدون اليها كانت في جبل يصعدون اليها صعودا - 00:50:07

الملك عبد العزيز رحمة الله ازال هذا الجبل ليوسع على الناس لما كثروا نعم ولذلك سميت جمرة العقبة لانها في جبل يصعدون اليها في الجبل نعم ثم يرمي الجمرة ذات العقبة من بطن الوادي ولا يقف عندها - 00:50:29

لانه انتهى الرمي والدعاء انما يكون في اثناء العبادة نعم ثم ينصرف ويقول هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعله رواه احمد والبخارى. يقول ابن عمر هكذا رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعله - 00:50:51

انه يقف بعد الجمرة الاولى ويدعو ويقف بعد الجمرة الوسطى ويدعو ولا يقف بعد الكبرى بل ينصرف نعم وعن عاصم ابن عدي ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لرعاة الابل في البيوتة عن مني ريعاء. نعم - 00:51:12

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرأ القرآن حتى يصدر ايش؟ الربيع. الربيع. نعم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رخص لرعاة الابل بالبيوتة عن مني يرمون يوم النحر - 00:51:35

ثم يرمون الغدأة ومن بعد الغد ليومين امرهم ان يعني اسقط عنهم المبيت لانهم رعاة يذهبون مع الابل لمحل الرعد فاسقط عنهم المبيت في مني وايضا يرمون الغدأة ايضا رخص لهم في جمع جمرات - 00:51:52

آآ جمرات الاول الى الثاني يرميها حتى لو جمعها ثلاثة الايام في اليوم الاخير فلا بأس بذلك لا سيما اذا كان له عذر نعم ثم يرمون الغدأة ومن بعد الغد ليومين ثم يجمعون جمرات اليومين في يوم واحد تسهيلا عليهم - 00:52:19

نعم ثم يرمون يوم النفر رواه الخمسة وصححه الترمذى. يوم النذر يعني يوم الرحيل. والنهاية نعم وفي رواية رخص للرعاة ان يرموا يوما ويدعوا يوما. رواه ابو داود والنسائى. يرموا يوما ويدعوا يوما الى اليوم الذي بعده. يجمعون. نعم - 00:52:43

وعن سعد ابن مالك قال رجعنا في الحجة مع النبي صلى الله عليه وسلم وبعضا يقول رميت بسبع حصيات وبعضا يقول رميت بست حصيات ولم يعب بعضا على بعض. رواه احمد والنسائى - 00:53:06

هذا دليل على انه لو نقص حصاة ان رميها صحيح نعم لم يعد بعضا على بعض نعم باب الخطبة او سط ايام التشريق. يكفي فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول ليلة النحر هل هي نفسها ليلة جمع - 00:53:25

نعم ليلة النحر هل هي نفسها ليلة جمع ليلة النحر. نعم كيف ليلة الناس ليلة مزدلفة ها ليلة جمع ليلة مزدلفة تسمى جمع واما ليلة النحر ان كان يقصد النحر الاول يوم العيد نعم - 00:53:57

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا ذهبت الى مني بعد صلاة المغرب وتناولت الطعام وصليت العشاء فيها ثم رجعت الى الشقة في العزيزية فهل هذا يعتبر مبيتا - 00:54:30

لا مبيت الى نصف الليل الى نصف الليل على الاقل نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول لا ينتحج يا اخي ما جيت تبي ترفة بالشقة انزل مع الحجاج - 00:54:50

انزل مع الحجاج وطرف الحجاج ما يجوز ترفة بالشقة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول بالنسبة للحلق ان يكون بالموسى او يكون بالمكينة على درجة صفر. هل يعد حلقا هذا؟ اي نعم - 00:55:09

كلهم سوا المهم ما يبقى شيء في الرأس نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول ما حد التقصير فهل للرجل ان يأخذ من شعره بقدر انملة الاصبع من هنا ومن هنا - 00:55:31

اذا كان ظفائر اذا كان الرجل يغذى رأسه وفایت فيأخذ من رؤوس الظفائر قدر انملة اما اذا كان ما يغذيه فانه يأخذ من جوانبه يأخذ من جوانبه ولا يأخذ من جانبه ويترك الجانب الآخر يأخذ من جوانبه ومن وسطه - 00:55:53

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول بالنسبة لهدي التمتع والقرآن متى ينتهي وقته؟ التمتع والقرآن هدي التمتع والقرآن يقول متى ينتهي وقته؟ بنهائية ايام النحر - 00:56:13

نعم واذا فات ولم ينحره ينحره قضاء بعد ايام النحو ويكون قضاء. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا نسي المحرم في الحج او العمرة نسي الحلقة ولم يذكره الا في بلاده. يقول فما الواجب عليه - 00:56:34

يعيد ملابس الاحرام عليه وهو في بلاده يقصر او يحلق ثم آآ يخلع الملابس او يخلع ملابس الاحرام ويلبس ثيابه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول بالنسبة لقصير شعر الرأس - 00:57:00

هل لابد ان يعم جميع الجهات في الرأس اي نعم يعم يأخذ من جميع الجوانب ومن الوسط نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول ما المقصود بفدية الجبران من جبران اللي يكون عن ترك واجب - 00:57:23

او فعل محظور من محظورات الاحرام هذا يسمى جبران لانه يجبر النقص الذي حصل منه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا رمى جمرة العقبة يوم النحر ثم نحر هديه - 00:57:43

فهل يجوز له ان يتحلل التحلل الاول مباشرة؟ ام لابد من الحلق او التقصير بالله تحلل التحلل الاول ما في بأس نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله كيف يقول حفظك الله - [00:58:03](#)

نعم يقول اذا رمى جمرة العقبة ايه ثم نحر الهدي فهل له ان يتحلل التحلل الاول مباشرة؟ ام لابد من ان يحلق او يقصر اعد السؤال اذا رمى اذا رمى جمرة العقبة مم ثم نحر الهدي - [00:58:23](#)

فهل يجوز له ان يتحلل التحلل الاول مباشرة؟ ادا فعل اثنين من ثلاثة تحلل التحلل الاول فاذا فعل الثالث تحلوا التحلل الكامل نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول - [00:58:44](#)

هل يجوز للحاج ان يطوف طواف الافاضة بعد منتصف الليل مباشرة يوم النحر وليلة النحر؟ اي نعم لا بأس منتصف الليل وافاض من من من مزدلفة يرمي الجمرة وينزل ويطوف ويصلي اذا اراد - [00:59:05](#)

او كان معه ضعفه يحتاجون الى الرخصة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله كان قويا فانه ينتظر الى ما بعد طلوع الشمس نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا طاف طواف الافاضة يوم النحر ضحى - [00:59:27](#)

فهل يجوز له ان يجلس داخل الحرم الى المغرب ثم ينصرف الى منى بعد ذلك؟ يجوز نعم لا بأس اذا المهم المبيت في منى نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:59:50](#)

هذا سائل يقول ذكر الامام النووي رحمة الله في شرح صحيح مسلم انه يجمع بين حديث ابن عمر وحديث جابر لانه صلى الله عليه وسلم صلى الظاهر بنى وصلى الظاهر بمكة - [01:00:07](#)

انه صلى الظاهر بمكة فرضية ثم صلاها بمنى على انها نافلة يقول ما التوجيه في ذلك؟ نعم هذا قول بعض العلماء نعم انه اعادها يعني اعادها وتكون نافلة نعم صلاها باصحابه تكون له نافلة ولهم فرضية. نعم - [01:00:24](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا تقدم الحاج من مزدلفة الى منى ليلة النحر وذهب الى مكة فطاف بالبيت ثم عاد في الليل ورمي الجمرة فهل له ان ينحر قبل الفجر - [01:00:45](#)

لا النحر بعد طلوع الشمس نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هناك من يفتى بجواز تقديم السعي على الطواف مطلقا مستدلا بقول النبي صلى الله عليه وسلم افعل ولا حرج - [01:01:06](#)

هذا غلط الرسول قال للذى قال لم اشعر يعني اه نسي وقدم السعي قال افعل ولا حرج اما المتعتمد لا ما يقدم السعي على الحج على الطواف ما يقدم السعيد - [01:01:28](#)

على الطواف نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هل هذا القول صحيح وهو ان قول الرسول صلى الله عليه وسلم افعل ولا حرج هو خاص بيوم النحر فقط وان من وسعه في ايام التشريق فقد اخطأ في ذلك. نعم هو كذلك - [01:01:46](#)

ما سئل في ذلك اليوم في ذلك اليوم يعني يوم النحر من شيء قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج دل على ان هذا في يوم النحر خاص نعم - [01:02:07](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله بالنسبة للبداءة في الحلق بالجهة اليمنى. ها؟ بالنسبة للبداءة في الحلق الرأس بالجهة اليمنى هل هذا مشروع في المنسك فقط او هو عام في كل حال نعم. في كل وقت وقت - [01:02:21](#)

كل ما يحلق سواء في النسك او في غير النسك السنة انه يبدأ بال اليمنى. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول من معنا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما حلق رأسه اعطاه الصحابة - [01:02:39](#)

رضوان الله عليهم يقول في بلادنا اذا توظأ الشيخ الذي عندنا فان الناس يأخذون وظواهه ويتبركون به. فهل هذا لا ما هو مشروع هذا خاص بالرسول صلى الله عليه وسلم - [01:02:56](#)

هو الذي يتبرك بماه وضوئه وبشعره وبضيقه صلى الله عليه وسلم لانه مبارك واما غير الرسول فلا نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول بالنسبة لطواف الافاضة هل يجوز تأخيره بعد ايام التشريق - [01:03:15](#)

نعم يجوز هو بداية محدد اه محدد بليلة النحر لا يجوز قبل ليلة النحر واما النهاية فلا حد لها نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اسئللة

01:03:37 - **كثيرة في موضوع واحد وهذا احدها يقول**

تعلمون حفظكم الله ورعاكم تداعي الامم الكافرة على بلاد المسلمين واخر ذلك ما حصل في بلاد الشام عامة وفي حلب خاصة. سؤاله ما واجب المسلمين عامة حيال ذلك وما واجب طلبة العلم خاصة في هذه التوازل والفتن وهذه الامور - 01:04:00

من واجب الدعاء الواجب الدعاء وقد امر سماحة المفتى بالقنوط الدعاء لهم قنوت في الفرائض الدعاء لهم وهذا امر مهم جدا. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله وهذا سائل يسأل بالنسبة لدعاء القنوت في التوازل. يقول هل هو خاص بصلة الفجر فقط؟ لا - 01:04:24
كل الصلوات الخمس نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول في اليوم الثاني عشر كنت مستعجلًا ويصعب على المكث في مكة فرميت قبل الزوال ثم طفت للوداع يقول فهل على شيء في ذلك - 01:04:54

يقول في اليوم الثاني عشر من ايام التشريق كنت مستعجلًا ويصعب على المكث في مكة فرميت قبل الزوال ثم طافت للوداع وخرجت فهل على شيء قبل الزوال رمي قبل الزوال يوم الثاني عشر - 01:05:16
ثم طاف للوداع فقد تقدم في الرمي الطواف الرمي غير صحيح لانه في غير وقته. ما زالت الشمس هو الرمي ولا الطواف؟ له حفظك الله يقول فرميت قبل الزوال ثم طفت للوداع - 01:05:39

كلاهما ما هو بصحيح الرمي قبل الزوال فما يجوز في ايام التشريق لا بد بعد الزواج كانوا يتحينون كما مر بكم اي نون حتى تزول الشمس ومعهم الرسول صلى الله عليه وسلم - 01:05:59

ما يغدون الا بعد زوال الشمس آنذاك عليك فدية بدل الرمي نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول جاء في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت كان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم يأخذن من رؤوسهن حتى تكون كالوفرة - 01:06:13

يقول ما المقصود بذلك؟ وما ضابط الجواز لتصصير شعر المرأة ما رأيت هذا ولا ادري نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل يجوز للمسلم ان يجمع بين طواف الافاضة وطواف الوداع فيجعله طوافا واحدا - 01:06:39

اذا اخر طواف الافاضة عند السفر ولم يقم بعده في مكة يكفي عن الوداع يكفي عن الوداع لانه اخر عهده بالبيت نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله جواز التقديم والتأخير لافعال يوم النحر - 01:07:02

هل هو مقيد بمن نسي او كان جاهلا؟ ام يجوز كذلك للمتعمد؟ لا للناس يجوز للناس اما المتعمد يرتبها ولا ولا يقدم بعضها على بعض. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:07:24

هذا سائل يقول تكرار العمرة في سفرة واحدة. يقول بعض المعتمرین يعمل خمس عمر في سفرة واحدة. فهل يجوز له ذلك نعم لقوله صلى الله عليه وسلم تابعوا بين الحج والعمرة - 01:07:46

تابعت العمرة يجوز هذا. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا لم اجد مكانا في مني فهل يجوز لي ان ابيت في العزيزية ايا مني او ليالي مني - 01:08:04

يا اخي ما هنا احد يتغدر عليه تجي وتجلس ما تلقى انسان تجلس فيه في مني واجلس الى منتصف الليل ثم تتصرف نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول - 01:08:21

هل يجوز الرمي ايام التشريق قبل الزوال للنساء وكبار السن لا ما يجوز الا بعد الزوال واللي ما يستطيع باول الرمي يتأخر الى الليل الى منتصف الليل كله موسوع الحمد لله - 01:08:39

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول يقول يقىع الحملة قامت بوضع الخيام داخل مزدلفة فجلسنا فيها ليالي مني يقول هل هذا الامر مشروع لا غير مشروع وكان الواجب عليكم ما ما في مانع تنزلون به بالنهار لكن في الليل - 01:08:58

يجونه تجلسون في مني يجلسون في مني الى ان ينتصف الليل ثم ترجعون الى خيامكم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول من رمي الجمرات قبل الزوال ايام التشريق وهو جاهل فهل له ان يعود الان ويرمي بعد الزوال - 01:09:26

يذبح فدية وخلاص نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول بالنسبة لتأجيل الرمي الى اليوم الثاني عشر او الثالث عشر. يقول هل هذا خاص بمن كان معذورا او هو عام - 01:09:51

جميع الحاجات هو جائز لكن الاولى انه انها تعمل هذا وهو وهو يستطيع انه يرمي كل يوم اما اذا كان انه له عذر او فيجوز انه يجمع الجمار في اخر يوم يرميها عن الاول ثم الثاني ثم الثالث مرتب. نعم - 01:10:10

فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول وصلنا الى مزدلفة بعد منتصف الليل وصلينا المغرب والعشاء بعد نصف الليل بسبب الزحام هل صلاتنا هذه صحيحة او هي خارج الوقت لا يا اخي الوقت ما ينتهي الا بطلع الفجر - 01:10:33

في الوقت نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول لو زاد الرامي في حصى الجمار فرمى باكثر من سبع. فهل عليه شيء في ذلك الزايد لا عبرة به وجوده عدم سوء - 01:10:54

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول اذا شك الرامي هل رمى بست ام سبع؟ فما الواجب عليه يبني على اليقين يجعلها ست ويجب السادة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:11:14

هذا سائل يقول من اراد ان يعتمر بعد الحج فهل يرجع الى الميقات ام يكتفي ان يخرج ان يخرج الى الحل يخرج الى التنعيم الى الحديبية اللي هي الظاهرة الى - 01:11:33

الجعرانة الى الى التنعيم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول جاء معنا في حديث اسماء رضي الله عنها وارضاها انها كانت في ليلة مزدلفة طلت ساعة وفي اه مرة اخرى صلت ساعة فهل تشرع الصلاة ليلة مزدلفة؟ اي نعم صلت يعني قامت من الليل قيام ليل هذا - 01:11:53

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول من اخر طواف الافاضة ليكون مع طواف الوداع فهل يفسد هذا الامر السعي بعد الطواف بحيث يكون اخر عمله السعي لا ما يفسده لان السعي تابع للطواف - 01:12:21

تابع للطواف. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول في خطبة النبي صلى الله عليه وسلم للناس يوم النحر يقول هل يشرع لمن كان في الحملة ان يقوم رجل منهم ويخطب الناس لاجل هذا - 01:12:43

هذا الامام امام الحج اللي يقود الحجيج هو اللي يخطب مو كل واحد يخطب هذا امام الحجيج اللي يقود الحجيج هو اللي يخطب نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول - 01:13:03

الرطبي اذا نوى عنه والده العمرة فهل لابد ان يلبسه ملابس الاحرام اي نعم يجردوا من المحيط اذا كان ذكرها يجرده من المحيط ويجعل عليه شيء غير محيط يستره ويلفه به - 01:13:24

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة من خارج هذه البلاد فتقول تقدم لي زوج او تقدم لي شخص من اهل السنة لاجل الزواج لكن اهلي يرفضونه بحجة انه وهابي - 01:13:42

وليس صوفيا سؤالها ما نصيحتكم؟ وما توجيهكم لي في ذلك تقدمي الى اذا رئيس المركز اذا كان عندكم مركز اسلامي وهو يتولى العقد او الى القاضي ان كان عندكم قاضي شرعي وهو اللي تولى العقد. نعم - 01:14:04

فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل من بلجيكا يقول هل يجوز لنا ان نعطي زكاة اموالنا لاخواننا خارج بلادنا من يمر بها؟ هذا سائل بلجيكا يقول هل يجوز لنا ان نعطي زكاة اموالنا - 01:14:27

لاخواننا خارج بلادنا يقول من يمرون بظروف سيئة ونقوم بجمع هذه الزكوات ونرسلها مع بعض الجمعيات نعم يجوز نقل الزكاة الى مكان احوج ما فيه باس اذا كان هناك مكانا احوج من بلدكم - 01:14:46

تنقل الزكاة الى ذلك المكان الذي اهل احوج نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول هل يجوز سفر المرأة من بلد الى اخر يقصد التجارة وليس معها محرم لا - 01:15:05

لا يحل للمرأة تؤمن بالله واليوم الاخر ان ت safar الا و معها ذو محرم برواية ثلاثة ايام في رواية يومين في رواية بدون تقييد لايام تسافر الا و معها ذو محرم نعم - 01:15:26

سواء لتجارة لزيارة لحج او عمرة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول بعض قالوا الا في الهجرة اذا المرأة احتجت الى الهجرة تفر بدينه فلا بأس ان تسافر للهجرة ولو ليس معها محرم - 01:15:45

فما عدا ذلك فلا بد من المحرم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذا سائل يقول بعض الصوفية وبعض طلبة العلم يقولون ان شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله قد اجاز الاحتفال بمواليد النبي صلى الله عليه وسلم في كتابه اقتضاء الصراط المستقيم. هل ما ذكروه؟
كذبوا على شيخ الاسلام - 01:16:06

ما اجازه ما اجازه لكن هو يقول انهم يفعلونه محبة للرسول صلى الله عليه وسلم يقول يفعلونه من اجل المحبة وهذا لا يدل على انه يجيزه نعم لكن يبين قصدهم هم انهم يفعلون محبة - 01:16:32

ولكن المحبة ما ما يشرع فيها تشريع لا بد من من ورود نص من الكتاب والسنة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله امرأة كبيرة بالسن يبلغ عمرها سبعين سنة تسكن في منزل لوحدها - 01:16:54

وقد قام ابنها باستقدام خادمة لها وهذه الخادمة نصرانية كافرة وقد وصلت تقول عصر اليوم ولم تدخلها بيتها حتى - 01:17:14